

عاجل جداً

رقم الصادر: ٦٥٧ / م.ص.

٢٠٢٠/٤/٤، في:

جانب وزارة الخارجية والمغتربين

الموضوع: آلية فتح مطار رفيق الحريري الدولي لعودة من يرغب من اللبنانيين في الخارج.

المرجع: - قرار مجلس الوزراء رقم ٤ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٦

- قرار مجلس الوزراء رقم ٢ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٣١

بناءً لتوجيهات رئيس مجلس الوزراء،

والحاقة بتكتابنا رقم ٦٥٦ / م.ص تاريخ ٢٠٢٠/٤/٣،

نودعكم بِطَأَ الآلية المتعلقة بفتح مطار رفيق الحريري الدولي لعودة من يرغب من اللبنانيين في الخارج مع مرافقها بنسخة جديدة منقحة، وذلك بعد إدخال تعديلات عليها أقرت من قبل اللجنة الوزارية ولم تُدرج خطأً في متن النسخة الموزعة بموجب الكتاب رقم ٦٥٦ / م.ص. تاريخ ٢٠٢٠/٣/٤.

للتفصل بالاطلاع وإعتماد النسخة المرفقة بِطَأً.

القاضي محمود مكيه



أمين عام مجلس الوزراء

آلية فتح مطار رفيق الحريري الدولي لعودة من يرغب من اللبنانيين في الخارج

تذكّر الحكومة اللبنانية بأن الحدّ من الانتقال وبقاء المواطنين في أماكن إقامتهم ، أينما كانت ، هو أكثر أماناً لسلامتهم وسلامة ذويهم وعائلاتهم. و على من يرغب منهم بممارسة حقّه الطبيعي في العودة إلى لبنان ، أن يتّبع الإجراءات و التدابير المحدّدة في متن هذا القرار.

١. يقوم العائدون بإجراء الفحص المخبري PCR for COVID-19 أو الفحصين المخبريين "Antigen &Antibody for COVID-19" خارج لبنان قبل مدة لا تزيد عن ثلاثة

أيام و تتم المصادقة عليها من قبل السفارات أو القنصليات اللبنانية . و في حال عدم توافرها في بلد المغادرة ، يتوجّب على العائدين إثبات ذلك بموجب تقرير من السفارة أو القنصلية اللبنانية و عليهم فور وصولهم إلى الأراضي اللبنانية التقيد بإرشادات وزارة الصحة العامة المذكورة في البند رقم ١١ من هذا القرار.

٢. تتمّ، لدى السفارات اللبنانية في الخارج، تعبئة استمارة خاصة لغرض العودة إلى لبنان تتضمّن التصريح

عن المعلومات الأساسية لكل شخص سيّما السن ونوع ونتيجة الفحص التشخيصي المخبري – ان وجدـ.ـ والوضع الاجتماعي (مع عدد أفراد الأسرة و سن كل منهم) والوضع الصحي (حرارة، أمراض تنفسية وصدرية مزمنة، حمل، عوارض صحية طارئة، عجز، شيخوخة، حساسية ... إلخ). ويتمّ إعداد هذه الإستمارة بالتنسيق بين وزارتي الصحة و الخارجية .

٣. تحدّد وزارة الخارجية لوائح أسماء الأشخاص الذين يفتح المطار لعودتهم وفقاً لما يلي:

I. أصحاب الأولوية: العائدون ذوو الوضع الصحي و العمري الدقيق والعائلات.

لأجل تطبيق هذا المعيار، يُعتبر من فئة المعّرضين للخطورة الصحية الأشخاص الذين يثبت من ملفّاتهم الطبية أنّهم يعانون من الأمراض التالية: السكري، السرطان، الشريان التاجي، ارتفاع ضغط الدم، الربو، الإنسداد الرئوي المزمن. كما يُعتبر من تلك الفئة أيضًا النساء الحوامل وزواجهن متى كانوا موجودين في

الخارج بينما الزوجة موجودة في لبنان.
يُعتبر من فئة السنّ الدقيقة الأشخاص الذين تزيد سنّهم عن /٦٠/ سنة وأولئك الذين تقلّ سنّهم عن /١٨/ سنة.
ويتمّ نقل جميع هؤلاء الأشخاص برفقة أفراد العائلة المسؤولين عنهم مباشرةً (زوج، زوجة، أولاد).

II. لاحقًا، العائدون ذوو الوضع الإجتماعي الدقيق والأفراد الذين غادروا لبنان بموجب تأشيرة فيزا مؤقتة أو قصيرة الأمد وبافي الأشخاص.

٤. يتمّ شراء بطاقات السفر على نفقة المسافرين على ان تراعي شركة طيران الشرق الأوسط احتساب ثمن البطاقة وفقًا لتوزيع المقاعد المعتمد في هذا القرار دون زيادة اي ارباح او اضافات على تكلفة الرحلة التي ستكتبدها.

يتمّ إعداد خطط سير الطائرات ومواعيد انطلاقها من قبل وزارة الأشغال العامة والنقل بالتنسيق مع وزارة الخارجية بالنظر الى طلبات العودة والإستثمارات المقدمة لدى السفارات اللبنانيّة في الخارج.
و تعلن اوقات الرحلات قبل ٧٢ ساعة من موعد اقلاعها لإنخاذ الاجراءات الالزمة سواء من المسافرين او الجهات المعنية بتنسيق الرحلة.

٥. تنطلق الطائرة من مطار رفيق الحريري الدولي وعلى متنها، بالإضافة الى طاقمها: فريق طبي وتمريضي مؤلف من (٣ اشخاص للطائرات الكبيرة وشخصان للطائرات الصغيرة) مكلف من قبل وزارة الصحة العامة مزوّداً بالمستلزمات الطبية اضافة الى فريق من الأمن العام اللبناني يحدده المدير العام للأمن العام.

٦. تتكلّف وزارة الخارجية السفير او القنصل العام (أو أحد أعضاء السفارة اللبنانيّة) في بلد المغادرة بالحضور الى مطار المغادرة لمواكبة تنفيذ الإجراءات والتحقق من مطابقتها لهذا القرار. ويقوم الشخص المكلف بإعداد لواح العائدين بالتنسيق مع وزارة الأشغال العامة والنقل على ضوء العدد الذي تستوعبه الطائرة مع مراعاة الاولوية المحددة في البند الرابع اعلاه. يضاف إلى كل لائحة مغادرة أساسية لائحة انتظار تتضمّن نصف عدد الائحة الأساسية.

.٧. يُجري الفريق الطبي، في مطار المغادرة، معاينة طبية تأكيدية (قياس حرارة – اعراض مرضية نفسية وسعال ...) على متن الطائرة للتأكد من سلامة المسافر .

.٨. قبل الصعود الى الطائرة، يتوجب على من تأكّدت سلامتهم التوقيع على نموذج التعهّد أمام فريق الأمن العام اللبناني. و يلتزمون بموجب هذا التعهّد بالحجر الصحي الذاتي وبملازمة المنزل في العنوان المحدّد أو في أماكن الحجر الأخرى (الفنادق و الجمادات و غيرها) بإشراف وزارات الصحة العامة والداخلية و الدفاع الوطني تحت طائلة الملاحقة القانونية.

.٩. يجري فرز وتقييم وتوزيع للمسافرين في الطائرة العائدة الى لبنان في مختلف الدرجات وفق المعايير الطبية سيما وجوب ترك مسافة آمنة حول المسافر بالإتجاهات كافة. و يلتزم الركاب بالإرشادات الوقائية التي يطلبها منهم طاقم الطائرة والفريق الطبي على متنها وأهمّها وضع الأقنعة (من نوع N/٩٥) و القفازات طوال مدة الرحلة. و يقوم عناصر الأمن العام بتنظيم محضر بأي مخالفة لهذه التعليمات.

.١٠. يُنظم محضر في مطار المغادرة يتضمن إسم اللبناني العائد ورقم جواز سفره ونتائج الفحوصات ان وجدت، كما يذكر في المحضر تبليغ الشخص المعنى نسخة عن قرار مجلس الوزراء الصادر في الموضوع وتسلیمه نسخة عن لائحة إجراءات السلامة والوقاية و توقيع الشخص المذكور على نموذج التعهّد. و يوقع المحضر كل من مندوب وزارة الخارجية والشخص المسؤول عن فريق الأمن العام والطبيب المسؤول عن الفريق الطبي بعد ذكر أسمائهم بصورة واضحة مع ساعة تنظيم المحضر وتاريخه. تُجمع المحاضر والتعهّدات من قبل فريق الأمن العام المنتدب على الطائرة كما تُحفظ نسخة عن كل محضر لدى كل من وزارة الخارجية ووزارة الصحة العامة وخلية الأزمة في وزارة الداخلية.

.١١. عند الوصول الى مطار رفيق الحريري الدولي، يتم نقل المسافرين المسنّين والمسافرين الذين يعانون من أمراض مزمنة الى صالات درجة الأعمال في حرم المطار بينما يبقى باقي المسافرين في القاعات العاديّة. وتتولى فرق طبية متخصصة من وزارة الصحة العامةأخذ عينات لفحص مخبري (PCR) لجميع المسافرين، ويتم نقل جميع هؤلاء العائدين الى أماكن الحجر المخصصة من قبل وزارة الصحة.

. ١٢. يُستثنى من اجراء فحص PCR كل من لديهم نتائج مخبرية سلبية موثقة اجريت في بلد المغادرة بتاريخ أقل من ثلاثة ايام، حيث يُسمح لهم بالسفر الى الحجر المنزلي مباشرة في حال توفر الشروط المنزليّة المطلوبة بعد ملء الاستمارة الاجتماعية وفق شروط السلامة والوقاية داخل وسيلة النقل.

. ١٣. فور الوصول، وقبل مغادرة المطار، تتم تعبئة استمارة صحية، اجتماعية، لوجستية (تعدها مسبقاً وزارة الصحة العامة) لكل لبناني عائد من قبل فريق خاص تكفله وزارة الصحة وبحري من خلاله التقييم الاجتماعي للشخص المذكور تمهدًا لتطبيق إجراءات الوقاية والحجر المناسب بعد صدور نتائج فحص PCR الخاص بكل عائد، و ذلك بالتنسيق مع الوزارات المعنية سيما الشؤون الإجتماعية والداخلية وأيضاً وزارة الدفاع الوطني عند الإقضاء.

. ١٤. لا يُسمح بتجمّع أي عدد من الأشخاص خارج حرم المطار أو داخله بغية استقبال المسافرين العائدين. وعلى كل لبناني عائد، بعد انتهاء إجراءات التقييم الصحي - الإجتماعي أن يغادر المطار وفق تعليمات وزارة الأشغال العامة والنقل بالتنسيق مع وزارات الصحة العامة والداخلية والدفاع، التي تحدّد مواصفات وسائل النقل التي ستقلّهم و شروط السلامة والوقاية فيها. و تتم المغادرة بإشراف عناصر من قوى الأمن الداخلي تتحقّق من شروط الوقاية داخل وسيلة النقل كما ومن وجهة سيرها ومطابقتها لمضمون استمارة التعهد الموقع وأيضاً لمضمون التقييم الاجتماعي. ويتم تنظيم حضر يثبت مواصفات وسيلة النقل ورقم لوحتها واسم الشخص الذي يقودها بعد التحقق من هويته.

. ١٥. تقوم وزارة الصحة بجمع العينات الخاصة بفحص PCR المأخوذة من العائدين وتوزيعها على مختبرات متخصصة لضمان الحصول على النتائج خلال ٢٤ ساعة.

. ١٦. بناءً على نتائج فحوصات PCR في المختبرات اللبنانيّة:
I. في حال كانت النتائج إيجابية: يُنقل المصابون الى أماكن الحجز الالزامي الجماعية او الى احد مراكز العلاج المعتمدة من قبل من وزارة الصحة العامة. و يتولى النقل مسعفو

الصليب الأحمر اللبناني حيث يُنقل كلّ مصاب على حدة على متن سيّارة إسعاف مجهّزة طبياً و يتم إدخاله الى أحد مراكز العلاج المختصة بمواكبة دورية من قوى الأمن الداخلي.

II. **بالنسبة للنتائج السلبية:** يُسمح لهم في ضوء التقييم الاجتماعي المغادرة الى الحجر المنزلي وفق الضوابط والشروط الخاصة بالوقاية والسلامة داخل وسيلة النقل.

ترصد وزارة الصحة العامة تطور الحالات عبر التطبيق الإلكتروني الخاص بالوزارة بالتعاون مع وزارة الإتصالات والجهات المعنية لمدة ١٥ يوماً، و لا يجوز للشخص المعنى مغادرة منزله أو مكان الحجر طوال المدة المذكورة حيث تتعاون كل بلدية في نطاقها الإداري بالتنسيق مع القوى الأمنية على التأكيد من ذلك.

III. عند انقضاء مدة الحجر والتحقق من عدم إصابته بالفيروس يسمح للشخص بالحركة بناء على تقرير خاص ينظمه الشخص المكلّف من قبل وزارة الصحة العامة بالتنسيق مع وزارة الداخلية.

IV. في حال ظهور أي حالة إصابة خلال فترة المراقبة المذكورة، يتم نقل الشخص المصاب الى مركز حجر أو علاج وفقاً لما تقرّره وزارة الصحة العامة.

١٧. يُنظّم ملف خاص بكل لبناني عائد يضم نسخة عن الحضر المنظم في مطار المغادرة ونتائج الفحوصات والتقييم الاجتماعي وإجراءات الحجر التي خلص إليها فريق وزارة الصحة كما ونسخة عن التقرير النهائي بعد انتهاء مدة الحجر.

١٨. عند وجود نتيجة مخبرية إيجابية مثبتة لفيروس كورونا في مطار المغادرة، يُمنع الشخص المصاب من الصعود الى متن الطائرة ويتم نقله لاحقاً بواسطة طائرة مجهّزة طبياً لهذا الغرض. وعند الوصول الى مطار رفيق الحريري الدولي، تبقى الطائرة على المدرج ويتم نقل المصابين من على متنها من قبل مسعفي الصليب الأحمر اللبناني حيث يُنقل كلّ مصاب على حدة على متن سيّارة إسعاف مجهّزة طبياً ويتم إدخاله الى أحد مراكز العلاج المختصة بمواكبة دورية من قوى الأمن الداخلي.

١٩. تتوّل وزارة الصحة العامة، في مهلة أقصاها يوم الخميس الواقع فيه ٢ نيسان ٢٠٢٠، إعداد:
- نموذج الإستماراة الشخصية التي تم تعبئتها في السفارات اللبنانية في الخارج و ذلك بالتنسيق مع وزارة الخارجية.
 - نموذج الإستماراة الإجتماعية - اللوجستية التي تتم تعبئتها عند وصول المسافرين الى مطار رفيق الحريري الدولي .
 - لائحة إجراءات السلامة والوقاية التي يجب على المسافرين مراعاتها.
 - لائحة بمراكز الحجر و مراكز العلاج الكافية لاستقبال حالات الإصابة بالفيروس لدى اللبنانيين العائدين بالتنسيق مع الوزارات المعنية سعياً الشؤون الإجتماعية والسياحة والداخلية والدفاع عند الإقتضاء.
٢٠. تنطلق الرحلات يوم الأحد الواقع فيه ٥ نيسان ٢٠٢٠، ويتم اجراء تقييم صحي وبائي يوم الاثنين. و تسير الرحلات في ما بعد يوم سفر يليه يوم تقييم حتى مساء الأحد الواقع فيه ١٢ نيسان ٢٠٢٠ (المرحلة الأولى). و تنطلق رحلات المرحلة الثانية بالآلية عينها اعتباراً من يوم الإثنين الواقع فيه ٢٧ نيسان ٢٠٢٠ لغاية الإثنين الواقع فيه ٤ أيار ٢٠٢٠ ويحدد سقف عدد العائدين في تلك المرحلة على ضوء المعطيات التي ظهرت خلال المرحلة الأولى. وفي حال الحاجة الى مراحل لاحقة، تتم دراسة الأمر في حينه وفقاً للمعطيات المتوفرة.
٢١. يحدّد عدد الرحلات اليومية في كل مرحلة بالنظر الى إمكانيات وأعداد الطائرات المتوفّرة ومقتضيات الوقاية والسلامة لطاقمها.
٢٢. يشترط في ما يتعلق باللبنانيين العائدين على متن طائرات خاصة من الدول التي يتم منها الاجلاء فقط ضرورة اجراء فحص PCR في الخارج في مدة لا تزيد عن ٧٢ ساعة من تاريخ العودة او اجراءه في بيروت على نفقة مع الزامية الحجر حتى صدور النتيجة، ويتم التواصل مع وزارة الخارجية للمصادقة عليه وكذلك اتخاذ وتطبيق كافة شروط الوقاية والسلامة عينها المنصوص عليها أعلاه وبعد الحصول على موافقة مسبقة من وزارة الأشغال العامة والنقل.

٢٣. تقييم إجراءات هذه الآلية من خلال اللجنة الوزارية المشكّلة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم /٤/ تاریخ ٢٦/٣/٢٠٢٠ عند عودة رحلات اليوم الاول وعند وصول كل ١٠٠٠ شخص وترفع تقريراً بالنتيجة الى مجلس الوزراء.

٢٤. على كل لبناني يرغب بالعودة الى لبنان أن يوقع هذا التعهّد في مطار المغادرة أمام فريق الأمن العام اللبناني المكلّف بمواكبة هذه العودة.

تعہد

إذ أرغب بالعودة إلى الأراضي اللبنانية من مدينة في ، أنا الموقعة أدناه ، حامل/حاملة جواز السفر اللبناني رقم ،

أقرّ بأّنني تبلغت قرار مجلس الوزراء اللبناني رقم ٢٠ الصادر بتاريخ ٣١/٣/٢٠٢٠ تاريخ المتعلق بالآلية
فتح مطار رفيق الحريري الدولي لعودة اللبنانيين من الخارج، وفهمت مضمون هذا القرار سيّما الإجراءات
الوقائية وإجراءات الحجر الذاتي الواردة فيه وانا على علم ان هناك امكانية خطر التعرض للفيروس خلال
الرحلة رغم الاجراءات الوقائية المتخذة. وحافظاً مّى على سلامتي الشخصية وسلامة وصحّة أفراد عائلتي
وحرصاً على الصحّة العامة لأهلي في الوطن، فإّيّ أتعهد بالالتزام جميع هذه الإجراءات وبتطبيقها تطبيقاً
صارماً وب捺ازمة منزلي في لبنان الكائن على العنوان التالي:

١٥ / يوم وبالخصوص لفحوصات الطبية التي تفرضها وزارة الصحة اللبنانية وبعدم مغادرة منزلي إلا بعد السماح لي بذلك من قبل الوزارة المذكورة على ضوء الفحوصات المحرّة.

كل ذلك تحت طائلة اعتباري مرتكباً/مرتكبةً لجرائم المادة ٦٠٤ من قانون العقوبات (التبسيب بانتشار مرض وبائي) وجرم المادة ٧٧٠ من قانون العقوبات (مخالفة الأنظمة) وبالتالي ملاحقيتي بهذين الجرائمين أمام القضاء الجزائي المختص.

الإسم الثلاثي

التاريخ:

التوقيع



بطاقة تعریف

معلومات حول الشخص:

| | |
|---|--|
| الاسم الثلاثي | |
| تاريخ الولادة | |
| الجنس | |
| الجنسية (تعداد جميع الجنسيات التي يحملها الشخص) | |
| الوضع الاجتماعي | |
| رقم الهاتف / الواتساب | |
| البريد الإلكتروني | |
| وجود مرفقين (أفراد العائلة) | |
| قادم إلى لبنان من: | |
| البلدان التي زارها في 15 يوم التي سبقت العودة إلى لبنان | |
| تاريخ العودة إلى لبنان | |

معلومات حول الوضع الصحي للشخص:

| | | |
|---|---------------|---|
| وجود عوارض تنفسية حادة: 1- حرارة 2-سعال 3- وجع في الحلق 4- ضيق تنفس 5- غيره، حدد..... | نعم؛ حدد..... | هل تعاني من أي أمراض مزمنة |
| | لا | نوع المرض المزمن |
| 1.1 سكري | | |
| 1.2 ضغط | | |
| 1.3 كوليستيرول/تريلكليسيريد | | |
| 1.4 قلب وشرايين | | |
| 1.5 نقص مناعة | | |
| 1.6 سرطان | | |
| 1.7 حساسية | | |
| غيره، حدد..... | | |
| | نعم | هل تعاني من آية إعاقة |
| 1 جسدية 2. بصرية 3. صمم 4. إفراط في الحركة 5. متلازمة داون 6. غير ذلك..... | ذلك..... | نوع الإعاقة |
| | نعم | هل خالطت أحد المصابين أو المشتبه بإصابتهم |
| | | بفيروس كوفيد19 |

معلومات حول مكان الحجر المزمع اعتماده عند العودة إلى لبنان

| | | |
|--|--------|-------|
| هل يتوفّر لديك منزل لإتمام الحجر الصحي فيه | 1. نعم | 2. لا |
| هل يتوفّر لديك منزل لإتمام المرافقين الحجر الصحي فيه | 1. نعم | 2. لا |
| عدد الأفراد في المنزل المنوي الحجر فيه | | |
| عدد الأطفال في هذا المنزل | | |
| عدد كبار السن (أكثر من 65 سنة) | | |
| عنوان السكن المزمع اعتماده للحجر | | |
| مكان السكن | | |
| عدد مداخل المنزل/المبني | | |
| وجود مصعد | | |



بطاقة تعریف

عدد الغرف في الشقة/المنزل

عدد الحمامات

توفر غرفة فردية يمكن عزلها عن باقي الغرف

توفر الملابس الكافية

توفر الغذاء

توفر مستلزمات النظافة

خدمات الغسيل

توفر مياه الاستخدام

توفر التدفئة

توفر تغذية كهربائية

توفر الهاتف

توفر خدمة التخلص من النفايات

2 . لا

1. نعم

معلومات حول الفحوصات المخبرية

هل سبق وخضعت لفحص التسلسل البوليمرازي PCR الخاص بفيروس كوفيد-19؟ **نعم**

تاريخ إجراء الفحص:

نتيجة الفحص:

في حال كانت الإجابة بنعم، عليك بتحميل صورة عن نتيجة الفحص

تعهد لجانب وزارة الصحة العامة

أنا الموقع (ة) أدناه السيد (ة) ولني أمر أو قريب الطفل (ة) (الاسم الثلاثي)..... المولود (ة) في تاريخ الولادة رقم السجل قضاء محافظة أتعهد بمتابعة الالتزام التام بتنفيذ الحجر الصحي المنزلي لي وذلك لمدة 14 يوماً من تاريخ عودتي إلى لبنان كما أقر بانني قد اطلعت على شروط الحجر المنزلي ووافقت عليها بكمال إرادتي، وأنا على علم بأن معلوماتي الشخصية (الاسم، العنوان ورقم الهاتف) ستتم مشاركتها مع القوى الأمنية وأو البلديات حسب ما تقتضيه المصلحة العامة.

عنوان مكان الحجر:

محافظة قضاء المدينة/البلدة أو القرية شارع بالقرب من منزل التاريخ :

رقم الهاتف:

إسم الشخص وتوقيعه

بطاقة تعريف

معلومات حول الشخص:

| | |
|---|--|
| الاسم الثلاثي | |
| تاريخ الولادة | |
| الجنس | |
| الجنسية (تعداد جميع الجنسيات التي يحملها الشخص) | |
| الوضع الاجتماعي | |
| رقم الهاتف / الواتساب | |
| البريد الإلكتروني | |
| وجود مرافقين (أفراد العائلة) | |
| قادم إلى لبنان من: | |
| البلدان التي زارها في 15 يوم التي سبقت العودة إلى لبنان | |
| تاريخ العودة إلى لبنان | |

في حال كانت الإجابة حول وجود مرافقين بنعم ، الرجاء تعبئة الجدول التالي

معلومات حول المرافقين

| صلة القرابة | الجنسية | الجنس | العمر | الاسم الثلاثي | المرافق الأول |
|-------------|---------|-------|-------|---------------|----------------|
| | | | | | المرافق الثاني |
| | | | | | المرافق الثالث |
| | | | | | المرافق الرابع |
| | | | | | المرافق الخامس |
| | | | | | المرافق السادس |
| | | | | | المرافق السابع |

معلومات حول الوضع الصحي للشخص:

وجود عوارض تنفسية حادة: 1- حرارة 2-سعال 3- وجع في الحلق 4- ضيق تنفس 5- غيره،

وجود أمراض تنفسية أخرى: لا

| هل تعاني من أي أمراض مزمنة | نوع المرض المزمن |
|----------------------------|--|
| نعم | 1.1 سكري 1.2 ضغط 1.3 كوليستيرول/تريليكليسيريد 1.4 قلب وشرايين 1.5 نقص مناعة 1.6 سرطان 1.7 حساسية |
| غيره، حدد..... | |
| هل تعاني من أية إعاقة | نوع الإعاقة |
| نعم | 1. جسدية 2. بصرية 3. صمم 4. إفراط في الحركة 5. متلازمة داون 6. غير ذلك..... |

بطاقة تعریف

معلومات حول الوضع الصحي للمرافقين

| | | |
|---|--|--|
| <input type="checkbox"/> لا | نعم، العدد..... المرافق 3: حرارة سعال وجع في الحلق ضيق تنفس غيره، حدد المرافق 6: حرارة سعال وجع في الحلق ضيق تنفس غيره، حدد <input type="checkbox"/> لا | هل يعني أي من المرافقين من عوارض نفسية حادة المرافق 1: الإسم حرارة سعال وجع في الحلق ضيق تنفس غيره، حدد المرافق 4: الإسم حرارة سعال وجع في الحلق ضيق تنفس غيره، حدد هل يعني أي من الأشخاص المرافقين من أي مرض مزمن المرافق 2: الإسم سكري ضغط كوليستيرول/تريكليسيريد قلب وشرايين نقص مناعة سرطان حساسية غيره، حدد المرافق 5: الإسم سكري ضغط كوليستيرول/تريكليسيريد قلب وشرايين نقص مناعة سرطان حساسية غيره، حدد المرافق 6: الإسم سكري ضغط كوليستيرول/تريكليسيريد قلب وشرايين نقص مناعة سرطان حساسية غيره، حدد <input type="checkbox"/> لا |
| 1. جسدية 2. بصرية 3. صمم 4. إفراط في الحركة 5. متلازمة داون 6. غير ذلك | نوع الإعاقة | هل يعني أي من الأشخاص المرافقين من أية إعاقة نعم |



بطاقة تعريف

| | | |
|----|-----|--|
| لا | نعم | هل خالطت أحد المصابين أو المشتبه باصابتهم بفيروس كوفيد19 |
| لا | نعم | هل خالط أحد أفراد العائلة أحد المصابين أو المشتبه باصابتهم بفيروس كوفيد19 |

| معلومات حول مكان الحجر المزمع اعتماده عند العودة إلى لبنان | | |
|--|--|--|
| هل يتتوفر لديك منزل لإتمام الحجر الصحي في | 1. نعم | 2. لا |
| هل يتتوفر لديك منزل لإتمام المرافقين الحجر الصحي فيه | 1. نعم | 2. لا |
| عدد الأفراد في المنزل المنوي الحجر فيه | | |
| عدد الأطفال في هذا المنزل | | |
| عدد كبار السن (أكثر من 65 سنة) | | |
| عنوان السكن المزمع اعتماده للحجر | 3. المحافظة: 4. القضاء: 5. البلدة: | 6. الحي/الشارع: 7. إسم المبني: 8. ملك: |
| مكان السكن | 1. شقة سكنية في مبنى سكني | 2. منزل منفرد |
| عدد مداخل المنزل / المبني | 1. واحد | 2. اثنين أثنين |
| وجود مصعد | 1. نعم | 2. لا |
| عدد الغرف في الشقة/المنزل | | |
| عدد الحمامات | | |
| توفر غرفة فردية يمكن عزلها عن باقي الغرف | 1. نعم | 2. لا |
| توفر الملابس الكافية | نعم | لا |
| توفر الغذاء | نعم | لا |
| توفر مستلزمات النظافة | نعم | لا |
| خدمات الغسيل | نعم | لا |
| توفر مياه الإستخدام | نعم | لا |
| توفر التدفئة | نعم | لا |
| توفر تغذية كهربائية | نعم | لا |
| توفر الهاتف | نعم | لا |
| توفر خدمة التخلص من النفايات | نعم | لا |



بطاقة تعريف

الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
مصلحة الطب الوقائي

| معلومات حول الفحوصات المخبرية | | | | |
|--|-------------|-------------|---------------------|--|
| هل سبق وخضعت لفحص التسلسل البوليمرازي PCR الخاص بفيروس كوفيد-19؟ نعم لا | | | | |
| تارikh إجراء الفحص: في حال كانت الإجابة بنعم، عليك بتحميل صورة عن نتيجة الفحص | | | | |
| هل سبق وخضع أحد المرافقين لفحص التسلسل البوليمرازي PCR الخاص بفيروس كوفيد-19؟ نعم لا | | | | |
| في حال كان الجواب بنعم، الرجاء تعبئة المعلومات | | | | |
| معلومات حول المرافقين | | | | |
| الإسم الثلاثي | تاريخ الفحص | نتيجة الفحص | تحميل نسخة عن الفحص | |
| المرافق الأول | | | | |
| المرافق الثاني | | | | |
| المرافق الثالث | | | | |
| المرافق الرابع | | | | |
| المرافق الخامس | | | | |
| المرافق السادس | | | | |
| المرافق السابع | | | | |

تعهد لجانب وزارة الصحة العامة

أنا الموقع (ة) أدناه السيد (ة) ولی أمر أو قريب الطفل (ة) (الاسم
 المولود (ة) في تاريخ الولادة (الثلاثي) رقم السجل قضاء محافظة
 أعهد بمتابعة الالتزام التام بتنفيذ الحجر الصحي المنزلي لي ولعائلتي (المرافقين) وذلك
 لمدة 14 يوماً من تاريخ عودتي إلى لبنان كما أقر بانني قد اطلعت على شروط الحجر المنزلي ووافقت عليها بكمال إرادتي،
 وأنا على علم بأن معلوماتي الشخصية (الاسم، العنوان ورقم الهاتف) ستتم مشاركتها مع القوى الأمنية و/أو البلديات حسب ما
 تقتضيه المصلحة العامة.

محافظة قضاء المدينة/البلدة أو القرية شارع بالقرب من منزل

التاريخ
رقم الهاتف:
إسم الشخص وتوقيعه